

11- شرح عمدة الفقه لابن قدامة (المجلس الرابع) (الشيخ د.

محمد هشام طاهري

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد هذا هو المجلس الخامس من مجالس القراءة والتعليق على كتاب شرح العمدة للعلامة ابن قدامة رحمه الله. وكنا قد وقفنا على كتاب الصلاة فنبدأ على بركة الله تعالى -

00:00:00

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على سيدنا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قال الامام الحافظ ابن قدامة رحمه الله تعالى في كتاب عمدة الفقه كتاب الصلاة روى عبادة ابن الصامت رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات كتبهن الله على العبد في اليوم والليلة فمن حافظ عليهن له عند الله عهد ان يدخله الجنة. ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له عند الله عهد ان شاء عنده وان شاء غب -

فالصلوات الخمس واجبة على كل مسلم بالغ عاقل الى الحائض والنفساء. فمن جاحد وجوبها لجهله عرف ذلك وان جحدها عنادا كفر. ولا يحل تأخيرها عن وقت وجوبها الا لนาو جمعها او -

00:01:00

قن بشرطها فان تركها تهاؤنا بها استتيب ثلاثا فان تاب والا قتل قوله رحمه الله كتاب الصلاة الكتاب اضيف الى الصلاة لبيان الاختصاص بان هذا الكتاب جمع فيه ما باحكام الصلاة -

00:01:20

وصلاة لغة معناها الدعاء كقوله تعالى وصلى عليهم ما معنى صلي عليهم ان صلاتك سكن لهم يعني ادع له وفي الشرع افعال معلومة افعال معلومة من القيام والركوع والسجود والقراءة والذكر -

00:01:41

بنية مخصوصة افعال معلومة افعال واقوال معلومة بنية مخصوصة في اوقات مخصوصة هكذا قال بعض الفقهاء رحمهم الله تعالى طيب لو سألنا سائل وقال لنا الصلاة في الشرع معناه اكثر من الصلاة في اللغة -

00:02:07

نقول نعم انتبه الان هذه فائدة تأخذنا معك الى نهاية الدورة التأصيلية وتطبقها دائما المعاني اللغوية التي تكون في اللغة اما ان يأتي الشرع بمطابقتها وهذا هو الاكثر واما ان يأتي الشرع بالزيادة عليها فهذا يسمى الاصطلاح الشرعي -

00:02:29

اما ان يأتي الشرع بتخصيص معانيها وهذا ايضا اصطلاح شهر اذا متى تقول هذه اه هذا معنى لغوي وشرعي؟ اذا كانوا متوافقين اذا جاء الشرع باعم من المعنى اللغوي فهو اصطلاح شرعي -

00:02:52

اذا جاء الشرع باخص من المعنى اللغوي فهو اصطلاح شرعي. هنا الان الصلاة معناها في اللغة وفي الشرع اقوال واسعة مخصوصة بنية مخصوصة في اوقات مخصوصة مشتملة على الدعاء وزيادة ولا لا؟ اذا هي اعم -

00:03:11

قوله رحمه الله آآ روى عبادة ابن الصامت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات كتبهن ان الله للعبد في اليوم والليلة اورد هذا رحمه الله للدلالة على ان الصلاة المفروضة في اليوم والليلة هي الصلوات الخمس لذلك قال فصل -

00:03:31

الخمس واجبة للحديث السابق ووجه الدلالة منه قوله صلى الله عليه وسلم كتبهن الله على العبادة. كتبهن الله على العباد. هذه رواية في رواية ايضا قال كتبهن الله على العبد -

00:03:53

في اليوم والليلة. اذا هن خمس صلوات هذا وجه الدلالة قال في الحديث ومن لم يحافظ عليهن لم يحافظ عليهن يعني كيف يعني صلاها وظيعها ترك بعض الواجبات والشروط لم يكن له عند الله عهد -

00:04:21

هذه الرواية هي المحفوظة واما رواية ومن تركها فهي اما ان تقول انها شاذة او ان المقصود بالترك عدم الاتيان به على وجه الكمال
ولا يصح الاستدلال بحديث عبادة على ان تارك الصلاة ليس بكافر. لماذا؟ لأن الحديث فيه ذكر المحافظة - [00:04:43](#)

عدم المحافظة وليس فيه ذكر الترك وعدم الترك قال في الصلوات الخمس واجبة على كل مسلم طيب ولا تجب على الكافر؟ لا تجب
على الكافر. لكنها لا تصح منه لعدم وجود الاسلام. وهو محاسب - [00:05:08](#)

على هذا الضياع وهو محاسب على هذا الضياع وان لم يكن يصح منه قال بالغ البالغ هو الذي بلغ سن الرشد هو الذي بلغ سن الرشد
حيث يؤخذ عليك طيب ما الدليل على ان العبد يؤخذ على سن الرشد - [00:05:28](#)

قوله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثالث عن المجنون حتى يفتق والصبي حتى يحتمل والنائم حتى يستيقظ قوله صلى الله
عليه وسلم عن الصبي حتى يحتمل او حتى يبلغ - [00:05:54](#)

فهذا فيه دلالة على ان الصلاة واجبة على البالغين لكن اذا كان دئن بعد السابعة يستحب الفات نظره الى الصلاة وبعد العاشرة الزامه
وبعد البلوغ زجره قوله على كل مسلم بالغ عاقل - [00:06:14](#)

معناها لا تجب الصلاة على المجنون لانه فاقد للعقل. طيب لو صلاها لا تصح منه لعدم وجود النية طيب من زال عقله انتبه من زال
عقله ينقسم الى قسمين من زال عقله بسبب منه - [00:06:41](#)

فهذا يجب عليه تجب عليه الصلاة والقضاء كالذى شرب الخمر فسكت فاغمى عليه ولم يتحقق الا بعد وقد فوت ثالث صلوات يجب عليه
القضاء او كالذى ادخل نفسه في عملية بینج - [00:07:01](#)

فاعطى المخدر فدخل في غيبوبة وفاته خمس صلوات يجب عليه القضاء اما من زال عقله بامر خارج عنه كالاصاب بجلطة
فالصحيح انه ليس بمخاطب لماذا ليس بمخاطب؟ لعدم وجودها؟ عقل التكليف احسنت - [00:07:22](#)

واضح التفريق يا اخوان لابد ان تكون فقهاء هذه المسألة فيها خلاف لكن هذا هو الراجح ان من غيب عقله يؤخذ ومن غيب عقله لا
يؤخذ بس قوله رحمة الله مسلم بالغ عاقل الا الحائض والنفساء - [00:07:47](#)

او الا الحائض والنفساء يعني المرأة الحائض والنفساء هي مسلمة وعاقلة وبالغة لاما لا تجب عليها الصلاة؟ لأن هناك مانعا من الشرع
ولذلك قلنا ان الغيبوبة اذا كان بامر خارج ان العبد فهو كالحيض امر خارج عن المرأة - [00:08:11](#)

طيب الحائض فيه حديث ام المؤمنين عائشة قالت كنا نؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة لاما لحقنا النساء بالحائض؟ لأن
دم النساء حقيقة هو دم حيض مجتمع هو دم - [00:08:37](#)

للمجتمع ثم قال رحمة الله فمن جحد وجوهاها يعني الانكار يعني الانكار ايش؟ الانكار. فمن جحد وجوهاها يعني انكر كون الصلاة
واجبة لجهله عرف ذلك عرف يعني علم علم وجوهاها وانها من اركان الاسلام - [00:08:57](#)

وهذا مثل انسان حديث العهد بالاسلام لا يعرف فيعلم لا تحكم عليه بالكفر وان جحدها عنادا بینت له الايات والاحاديث وجحد
الصلوات الخمس او احد الصلوات الخمس ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم من صلى صلاتنا يعني خمس صلوات - [00:09:24](#)
واستقبل قبلك واكل ذبيحتنا فذاك المسلم الذي له ما لنا فهنا قال وان جحدها عنادا كفر. وهذه المسألة ان جدا عنادا يعني مع علمه
بوجوهاها كفر بالجماع. لا خلاف فيه بين العلماء - [00:09:51](#)

قال شيخ الاسلام تقي الدين ابو العباس ابن تيمية رحمة الله وموارد النزاع هذى ما فيها خلاف. طيب وين مكان الخلاف؟ قال وموارد
النزاع في من اقر بوجوهاها. لاحظ وموارد النزاع - [00:10:11](#)

في من اقر بوجوهاها والتزم فعلها ولم يفعلها. شف هنا وقع فيه الخلاف واما من لم يقر بوجوهاها فهو كافر باتفاقهم. ما في خلاف بينهم
اذا المسألة هذه مسألة عظيمة - [00:10:29](#)

ان من جحد الصلاة مع العلم عنادا كفر قال ولا يحل تأخيرها عن وقت وجوهاها. هم ولا يحل تأخيرها عن وقت وجوهاها. لقوله صلى الله
عليه وسلم او لقول الله تعالى ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقتا - [00:10:50](#)

موقتا يعني موقتا بوقت محدد وليس لكم ان تأخروها كما ليس لكم ان تقدموها ولذلك الذي يصلى بعد الفجر بعد طلوع الشمس

عنادا هذا ما تقبل منه الصلاة. البتة لماذا لا تقبل؟ لأن الله عز وجل وقت للصلوة وقت. وانت تتعمد ما يقبل منك - [00:11:15](#)

قال النبي صلى الله عليه واله وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو انت متعمد فرق بين النائم وبين المعمد. واحد يضيّط ساعته الى صلاة الفجر وترن الساعة وما قعد هذا لهو ان يقضي. واحد يضيّط الساعة للساعة السابعة وقت الدوام. ويجلس على الدوام ويصلّي وبعدين يروح - [00:11:41](#)

هذا يحسب انه يحسن صنعا؟ لا هذا مغير لشرع الله مغير شرع الله يا اخوان مغير لدين الله ابتدع وقتا للصلوة لم يشرعها رسول الله صلى الله جمع بين سواعتين سووء تأخير - [00:12:05](#)

صلوة وسوءة ترك الصلاة وسوءة تشريع للصلوة وقتا غير ما وقته الشهر ولا يحل تأخيره عن وقتها قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي قحافة رضي الله عنه قال اما انه ليس في النوم تفريط - [00:12:24](#)

انما التفريط على من لم يصلّي الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الاخرى يعني الانسان اللي ما تعمد هذا ما ما يؤخذ. انما المؤخذ من يتعمد التأخير رواه مسلم فلا يجوز تأخير الصلاة عن وقتها بالاجماع - [00:12:44](#)

لأن النبي صلى الله عليه وسلم سمي تأخير الصلاة عن وقتها تفريطا وهذا الحكم اعني تأخير الصلاة عن وقتها يشمل الخائف والمريض والمسافر فلا يحل لاحد ان يؤخر الصلاة عن وقتها - [00:13:06](#)

الا لناو جمع تأخير الا لناو جمع تأخير. لذلك قال الا لناو جمعها. ها مسافر نوى جمع تأخير الظهر للعصر. تأخير المغرب والعشاء. مريض نوى تأخير الظهر للعصر. تأخير المغرب للعشاء. خايف - [00:13:25](#)

نوى تأخير الظهر للعصر مثلا او مشتغل بشرطها اذا الا لناو جمعاء فيجوز له تأخير الاولى حتى يدخل وقت الثانية لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله كما في حديث انس - [00:13:48](#)

اذا سافر قبل ان تزول الشمس اخرها الظهر اذا زال بعد اذا سافر بعد زوال الشمس صلاها ثم سافر قال الا لناو جمعها او مشتغل بشرطها ما معنى مشتغل بشرطها - [00:14:05](#)

قال ابو العباس ابن تيمية رحمه الله قول بعض الاصحاب لا يجوز تأخيرها الا لمشتغل بشرطها لم يقول له احد قبله من الاصحف يعني هذا قول من اقوال واختيارات ابن قدامة رحمه الله - [00:14:28](#)

ولما من سائر طوائف المسلمين يعني هذى هذا قول خاص والا فالاصل انه لا يجوز تأخير الصلاة. البتة طيب قد يقول قائل انا عندي ماي هناك بعد مسافة ساعة - [00:14:48](#)

اما نذهب لأخذ الماء واما ان يفوتني الوقت نقول المسلمين كلهم انك تتيمم ولا تفوت الصلاة لان تفويت الصلاة عن وقتها اعظم ها اكديه من الوضوء لان الوضوء له بدل واما تأخير الصلاة عن وقتها لا بدل لها الا لحالين - [00:15:05](#)

الاولى النائم والثانية الناسي بس ما لهم ثالث اما العايد ليس له مثيل في الشرع ثم قال رحمه الله فان تركها تهاونا بها تهاونا يعني تناقلنا تكاسلنا وان ترك تعاونا بها - [00:15:30](#)

استتب ثالثا استتب ثالثا اي تطلب منه التوبة هل تطلب منه التوبة مرة او ثلاث مرات او ثلاث صلوات او ثلاثة ايام اقوال عدة مروية عن العلماء رحمهم الله تعالى - [00:15:52](#)

فالامام ابو حنيفة رحمه الله يقول يسجن ابد الدهر حتى يصلى مع انه لا يرى كفر تارك الصلاة والشافعي يقول انه يستتاب ثلاثة ايام فان تاب والا قتل حدا وهو رواية عن الامام احمد - [00:16:17](#)

ورواية عن الامام احمد انه يستتاب ثلاثة ايام فان تاب والا قتل ردهه ورواية عن الامام احمد انه يستتاب ثلاثة ثلاث صلوات ورواية عنه انه يستتاب صلاة واحدة فان تاب والا حكم القاضي او المفتى طبعا الاستتابة دايم تسمع كلمة الاستتابة تعرف ان هذا حكم خاص بالقاضي او الحاكم او - [00:16:39](#)

والمفتي. مو لاي احد مو اي واحد يجي يقول فلان كافر. ليش؟ قال ما يصلّي. طيب هذا ما هو اليك انت. يجب على القاضي ان يعرف. يمكن هذا رجل جهل - [00:17:06](#)

يمكن هذا الرجل ما هو معاند. هذا الرجل ما يدرى. يمكن ماخذ بقول بعض الفقهاء اللي ما يرون الكفر تارك الصلاة. كيف انت تلزمه
برأيك واضح ولا لا؟ لمن الحكم على المعين - 00:17:17

ها قاضي والمفتى حاكم الذي له الاستتابة من الذي له الاستتابة؟ القاضي المفتى حاكم واضح ادري ان بعض الناس ببى يزعزع كيف
هذا هو المنصوص عليه لهذه احكام لا يقوم بها الا من له ولادة - 00:17:31

والذى له ولادة اما القاضي واما المفتى او من له نوع ولادة كالولاية ولادة الاحيائين والمناطق والمحافظة قوله رحمة الله آآ
استتب ثلاثا طيب ليس ما قال استتب ثلاثة - 00:17:49

ها ثلاث ليال قال استتب ثلاثة يعني ثلاث ليال قوله فان تاب والا قتل كمرتد ويظيق عليه ويدعى كل وقت اليها. وتبته ان يصلى
وهو توبة يشهد ان لا الله الا الله ليس؟ هو يشهد ان لا الله الا الله - 00:18:13

اللى تارك الصلاة ما انكر الشهادة. ما يصلى. فما عالمة توبته؟ ها؟ وهى احفظها عشان بعدين ما راح نردها. احفظها قاعدة تصير
معك قاعدة فقهية من كفر بسبب فعل شيء - 00:18:36

او ترك شيء او قول شيء او اعتقاد شيء فان استتابته ترك هذا الفعل او التبرى من هذا القول. او التبرى من هذا الاعتقاد او فعل ما ترك
من الدين - 00:18:54

هنا شتابته هكذا يعني مثلا انسان يقول انا ديني البعث حكم العلماء بکفره. ما عالمة استتابته؟ مو عالمة استتابته؟ يقول اشهد ان لا
الله الا الله. وشهاد ان محمد رسول الله. ليس؟ لان هذى هو يقولها من اول - 00:19:14

ما انكرها هو امن بالبعث فهو ما انكر التشهد شهادتين. فاذا اراد ان يتوب من البعث او العبث عبث ولا بعث ولا سوا اذا اراد ان
يتوب من البعث فماذا عليه؟ عليه ان يقول اشهد ان لا الله الا الله وشهاد ان محمد رسول الله وبرئت من البعث - 00:19:31

واخبركم انى انخلعت من البعث كما ينخلع الرجل من ثوب هذا هو الواجب وهذا نص عليه الفقهاء رحمة الله وهنا كذلك فان تاب ما
عالمة توبته؟ يقوم يصلى والا قتل قتل حدا على قول الجمهور وردة على قول من؟ الامام احمد رحمة الله - 00:19:57

بعض الناس يقول يا اخي تارك الصلاة مختلف في طيب انت ليس تخلي نفسك في المكان المختلف فيه انت الحيننبي نحطك في
وسط الاشارة والاشارة صفراء ترضى؟ يمكن واحد يجي يدوسك - 00:20:23

ها ما ترضى ليس طيب الان تضع نفسك في المكان الاحمر هنا الاصلف يمكن واحد يقول احضر ممكن واحد يقول احمر ممكن تكون
لست كافر ممكن تكون كافر. ليس تحط نفسك في هذا المكان؟ صلي يا عبد الله. قال الله عز وجل ما سلككم في سقر - 00:20:39
ايش قالوا لم نك من المصلين فخلف من بعدهم خلف ايش تركوها ولا ضيعوها؟ يا اخوان ضيعوها ماذا كان لهم؟ اضاعوا الصلاة
واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيه فوبل للمصلين ليس تركوها؟ ها؟ تركوها ولا ضيعوها؟ ظيعوها فكيف باللي تركوها؟ الذين هم عن
صلاه - 00:20:58

ساهون. ارأيت الذي ينهى عبدا اذا صلى ارأيت ان كان على الهدى وامر بالتقى هذه الصلاة امرها عظيم. قال الله عز وجل ويل يومئذ
للمكذبين واذا قيل لهم اركعوا لا يركعون. ويل يومئذ للمكرم. ماذا سيقول الذي لا يركع لله - 00:21:25

نعم احسن الله اليكم ثم قال رحمة الله تعالى باب الاذان والاقامة وهم مشرعون للصلوات الخمس دون النساء
والاذان خمس عشرة كلمة لا ترجيع فيه والاقامة احدى عشرة كلمة. وينبغي ان يكون المؤذن - 00:21:49

مينا صيتا عالما بالوقت عالما بالاوقيات ويستحب ان يؤذن قائما متطهرا على موضع عال مستقبل القبلة فاذا بلغ الحي عن التفت يمينا
وشمالي ولا يزيل قدميه. ويجعل اصبعيه في اذنيه ويترسل في الاذان - 00:22:10

ويحضر الاقامة ويقول في اذان الصبح الصلاة خير من النوم مرتين بعد الحي على ولا يؤذن قبل ولا فيؤذن قبل ولا يؤذن قبل الاوقات
الا لها لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى - 00:22:30

حتى يؤذن ابن ام مكتوم ويستحب لمن سمع المؤذن ان يقول كما يقول لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء
فقولوا مثلما يقول. قوله رحمة الله الاذان الاذان في اللغة - 00:22:52

الاعلام بالميم الاعلام بالمير قال الله تعالى واذان من الله ورسوله. اي اعلام واخبار وفي الشرع الاذان اعلام بدخول وقت الصلاة. بذكر مخصوص الاذان في الشرع اعلام بدخول وقت الصلاة بذكر مخصوص - [00:23:12](#)

وقوله والاقامة الاقامة مصدر اقامته الاقامة مصدر اقام يقيم اقامة وفي الشرع اعلام بدخول القيام اعلام بالقيام الى الصلاة بذكر مخصوص. اعلام بالقيام الى الصلاة بذكر مخصوص قال رحمة الله وهم م مشروعان للصلوات الخمس دون غيرها - [00:23:44](#)

لان مؤذني النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يؤذنون لها دون غيرها من الصلوات في صلاة الليل ما ثبت انه كان احد يؤذن في صلاة الاستسقاء ما اؤذن في صلاة الجنائز ما اذنوا - [00:24:25](#)

في صلاة العيددين ما اذنوا في اي صلاة اخرى ما اذنوا ما اذنوا الا في الصلوات الخمس. اذا نقول هما مشروعان لا يشون الصلوات الخمس من هم مؤذنوا النبي صلى الله عليه وسلم؟ اشهرهم بالرضا عنده - [00:24:46](#)

وهو اول المؤذنين وعبدالله ابن ام مكتوم وكان اعمى وابو محدورة وكان في مكة مؤذنا عينه النبي الكريم صلى الله عليه وسلم وغيرهم قوله رحمة الله مشروعان للصلوات الخمس دون غيرها - [00:25:09](#)

واما الاذان لغيرها من الصلوات فبدعة طيب اذا اراد الناس ان يجمعوا الناس في غير الصلوات ماذا يقولون الصلاة جامعة احضروا الصلاة جامعة الصلاة جامعة واضح قال رحمة الله للرجال دون النساء - [00:25:29](#)

قال الوزير رحمة الله اتفقوا على انهم لا يشرعون اتفقوا على انهم لا يشرعون لهن ولا يسنان ولا يصحان منهن الاذان ما ما يصح الا من الرجال والاقامة كذلك الا الشافعي في الاقامة. فقال تسن لقصة عائشة - [00:25:54](#)

يعني الشافعي رحمة الله جوز لهن الاقامة اذا كن يصلين جماعة واما ان تقيم المرأة للرجال او تؤذن للرجال فهذا لم يقل به احد الا هذه المعاصرة التي تعيش في بلاد الغرب وزعمت التغرب وجاءت بالاغتراب - [00:26:20](#)

قوله رحمة الله والاذان والاقامة خمس عشرة كلمة لا ترجيع فيه. والاقامة احدى عشر كلمة. هذا قول خلافا للشافعي رحمة الله وكون الاذان خمس عشرة كلمة هذا قول الجمهور خلافا للشافعي - [00:26:45](#)

وكون الاقامة احدى عشر كلمة قول الجمهور خلافا للحنفي اذا في الاذان خلاف من؟ شافي. وفي الاقامة خلاف من؟ ابي حنيفة رحمة. واصله حديث عبد الله ابن زيد رحمة الله عنه - [00:27:04](#)

انه قال لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناقوس ليضرب به الناس احفظ هذا. عبدالله ابن زيد صاحب الرؤيا للاذان ليس له الا هذا الحديث ليس له الا ايش؟ حديث واحد. وهو حديث رؤيا الاذان. ما له حديث ثاني. احفظ - [00:27:19](#)

في عبدالله بن زيد ثاني له عدة احاديث. اما صاحب الاذان فما له الا هذا حق يقول عبدالله بن زيد رحمة الله عنه لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناقوس - [00:27:39](#)

ليضرب به الناس لجمع الصلاة طاف بي وانا نايم رجل يحمل ناقوسا فقلت يا عبد الله تبيع الناقوس؟ ناقوس هو الجرس الكبير قال وما تصنع به؟ فقلت ندعوه الى الصلاة؟ قال فلا ادلك على ما هو خير لك. او على ما هو خير من ذلك؟ فقلت بلى - [00:27:51](#)

فقال تقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا الله الا الله اشهد ان لا الله الا الله اشهد ان محمد محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله - [00:28:13](#)

اكبر لا الله الا الله. كم كلمة؟ خمسة عشرة كلمة. هذا حديث عبد الله بن زيد في الصحيحين قال ثم استأخر عني غير بعيد. قال ثم تقول اذا قمت للصلاه فذكر الاقامة مفردة - [00:28:33](#)

غير انه يقول قد قامت الصلاة يعني مفردة الله اكبر الله اكبر كان اربع صار اثنين اشهد ان لا الله الا الله كان اثنين صار واحد. اشهد ان محمد رسول الله كان اثنين صار واحد. حي على الصلاة صاروا اثنين كانوا اثنين صرواح. حي على الفلاح. كان اثنين صار واحد وجيه - [00:28:53](#)

قامت الصلاة قامت الصلاة الله اكبر الله اكبر قال فذكر الاقامة مفردة غير انه يقول قد قامت الصلاة مرتين ثم لما اصبحت

اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته بما رأيت فقال انها لرؤيا حق ان شاء الله تعالى - [00:29:11](#)

فقم مع بالال فالق عليه ما رأيت فيؤذن به فانه اندى صوتا منك رواه ابو داود رحمه الله هذا الحديث انا قلت انه في الصحيحين هو عند ابي داود بهذا اللفظ - [00:29:32](#)

اذا الاذان خمس عشرة كلمة بدون ترجيع. طيب ما معنى الترجيع؟ هذا السؤال ما معنى الترجيع؟ قال المصنف رحمه الله هنا قال لا ترجيع فيه ما معنى الترجيع الترجيع عند الفقهاء رحمهم الله - [00:29:46](#)

ان يذكر الشهادتين مرتين يخوض بذلك صوته ثم يعيدهما رافعا بهما صوته يعني يقول مع نفسه اشهد ان لا الله الا الله واهشهد ان لا الله الا الله ثم يرفع صوته اشهد ان لا الله الا الله اشهد ان لا - [00:30:07](#)

لا الله الا الله ثم يقول مع نفسه اشهد ان محمداما رسول الله واهشهد ان محمداما رسول الله ثم يرفع صوته اشهد ان محمداما رسول الله هذا يسمى الترجيع اذا الترجيع هو ان يرفع المؤذن صوته بالشهادتين مع نفسه ثم يرفع صوته للناس هذا معنى - [00:30:27](#)

الترجيع وتنبيه الاقامة ان يجعلها مثل الاذان. فان رجع في الاذان او سن الاقامة فلا بأس ان رجع في الاذان وتنبيه الاقامة فلا بأس

ل الحديث ابي محدثة وهو حديث صحيح - [00:30:47](#)

طيب نكمل بعد الاذان ان شاء الله بس بدون ترجيع قوله رحمه الله ينبغي ان يكون المؤذن امينا لانه يؤتمن على الاوقات فان لم يكن عدلا غرهم باذانه في غير الوقت - [00:31:06](#)

لذلك لا يجوز ان يكون الفساق مؤذنين ولو ظاهرا وقوله صيتا لانه ابلغ في الاعلام. وقوله عالما اي عالما بالاذان اداء وبالاوقيات احاطة عالما بالاذان اداء وبالاوقيات احاطة ليتمكن من الاذان من الاذان في اوائلها - [00:31:29](#)

قوله قائما يعني يؤذن قائما لقول النبي صلى الله عليه وسلم لبلا قم فاذن ول فعل بلا وحى ابن المنذر رحمه الله وغيره اجماع من يحفظ عنه ان الاذان قيام من سنة - [00:32:02](#)

والعلما كافة على انه لا يجوز الاذان قاعدا طيب اذا كان المؤذن مريض كيف يؤذن؟ نقول يوكل ولا يؤذن اذا كان مريضا لا يستطيع القيام يوكل ولا يؤذن فان قال قائل فان القيام لاجل ان يكون صيتا ويوصل الصوت - [00:32:24](#)

والان الميكروفونات هذه تغنى. نقول السنن لا تترك لاجل التعليقات قوله رحمه الله اه متظهرا اي يستحب كون المؤذن حال الاذان والاقامة متظهرا من الحديثين وهذا اجماع لما روى ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤذن الا متوضأ. رواه الترمذى ان الصحيح وقفه - [00:32:48](#)

وهو حجة الموقوف حجة لماذا؟ لانه لا يعلم له مخالف قوله رحمه الله على موضع عال على موضع عال لما رواه ابو داود ان بلا يؤذن الفجر على بيت امرأة من بنى التجار. من اطول بيت - [00:33:18](#)

كن حول المسجد والعلو الموضع العالى. وعلو الشيء يرفعه وعلو الشيء ارفعه. لكن من اذن لنفسه او حاضرين لا يلزم بالمكان العالى لا يلزم ولا يسن له المكان العالى طيب الان الميكروفونات هي التي تكون في الاماكن العالية - [00:33:39](#)

في المآذن او في اعلى المسجد. فهذه تغنى لكن هل يؤذن داخل المسجد من اهل العلم من قال من المعاصرین كالشيخ الالباني رحمه الله قال السنة ان يؤذن المؤذن خارج المسجد - [00:34:07](#)

وان تكون الاقامة داخل المسجد لذلك يا اخواننا طلاب العلم بعض الاخوان من اهل الحديث في الهند وفي الشام يكون المؤذن منهم يسحب واير من الميكروفون خارج المسجد ويؤذن تطبيقا لهذه السنة وهو الاولى - [00:34:22](#)

لكن لو اذنوا داخل المسجد فلا بأس قوله رحمه الله مستقبل القبلة. لان مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يؤذنون مستقبلي القبلة قال ابن المنذر رحمه الله اجمع اهل العلم على ان من السنة ان يستقبل ان يستقبل القبلة بالاذان. هذا كلام ابن المنذر -

[00:34:40](#)

فان خل كره وصح فانها خلى بالقبلة كره وصح. طيب ويلتفت يمين ويسار برأسه لا بجسده قوله رحمه الله فاذا بلغ الحي علة الحي علة قول المؤذن حي على الصلاة - [00:35:06](#)

حي بفتح الياء وليس حبي حي على الصلاة الحي على قول المؤذن حي على الصلاة حي على الفلاح. قال الأزهري وهو من ائمة اللغة الذين ساروا على طريقة السلف - 00:35:26

ولم يتأثروا بالخلف قال الأزهري رحمة الله تعالى حي هلم وعجل اذا هو اسم فعل هو اسمه فعل بمعنى هلم وعجل الى الصلاة والفالح والفالح المعنى بي هنا هو الفوز بالبقاء والخلود في النعيم المقيم. جعلني الله واياكم من اهل النعيم المقيم - 00:35:43
قوله التفت يمينا وشمالا يعني برأسه وعنقه هكذا طيب قد يقول قائل الان الميكروفون اذا التفت يخفض الصوت ينبغي الا ترك السنة لمجرد انخفاض الصوت لان رفع الصوت في الاول كافي - 00:36:08

تلتفت يمينا وشمالا ولا تترك هذه السنة قال برأسه وعنقه وصدره حالة ترسله لحديث ابي جحيفة واذن بلال فجعلت اتبع فاه هنا وهذا هنا يقول يمينا وشمالا قوله يجعل اصبعيه في اذنيه - 00:36:27

المقصود بالاصبعين هنا يعني المسبحتين يجعلهما في داخل اذنه في الصماخ هكذا حتى يكون اعلى اصوته قال لحديث ابي جحيفة ان بلال وضع اصبعي في اذنيه رواه الترمذى وصححه العلامة الالباني - 00:36:48

رحمهم الله قوله ويترسل في الاذان ويحذر في الاقامة. لقول النبي صلى الله عليه وسلم بلال اذا اذنت فترسل الترسل هو القول على مهل اكبر. هذا الترسل قال اذا اذنت النبي صلى الله عليه وسلم يقول بلال اذا اذنت فترسل. واذا اقمت فاحذر ومعنى واذا اقمت - 00:37:09

فاحذر يعني بمعنى اسرع. الحذر هو الاسراء. تعرفون قراءة الحدر الله اكبر الله اكبر هذا معنى الحذر قال طبعا هذا الحديث رواه الترمذى وظعفه الالباني ولكن له شواهد من افعال الصحابة رضوان - 00:37:43

والله تعالى عليهم طيب هل يجوز التمطيط في الاذان؟ التمطيط بمعنى ايلات حروف بعد الحروف فهذا مكره يعني اشهد ان هذا الذي كرهه الامام احمد وسماه اذان الاعاجم. هذا لا يجوز ميلاد حروف بين الاحرف هذا لا يجوز. اما المد الطبيعي - 00:38:03
في الاذان كيما يستطيع الصوت فهذا مقصوده كبار بقدر ما يستطيع يمد صوته ليس فيه ستة حركات كما يظن البعض. لان المقصود بالله ذان صيتنا. يرفع صوته بالنداء اذا تمطيط مكره وقد كرهوا ابن عمر رضي الله تعالى عنهم وغيرهم من الصحابة - 00:38:35
قوله ولا يؤذن قبل الوقت الا لها كل الصلوات ينبغي ان يكون الاذان بعد دخول الوقت الا الفجر فيجوز ان يؤذن لها قبل الدخول لكي يستعد الناس من نومهم. فيؤذن اذان قبل الوقت ويؤذن اذان بعد - 00:39:04

الوقت وهذا هو المشهور وهو الذي نسميه نحن اليوم في الكويت الاذان الاول والاذان الثاني. نعم احسن الله اليكم ثم قال رحمة الله تعالى بباب شرائط الصلاة وهي ستة الشرط الاول الطهارة من الحديث لقول - 00:39:23

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة من صلاة من احدث حتى يتوضأ وقد مضى ذكرها. الشرط ثانى الوقت ووقت الظهر من زوال الشمس الى ان يصير ظل كل شيء مثله. ووقت العصر وهي الوسطى من اخر وقت الظهر الى ان تصرف - 00:39:44
والشمس ثم يذهب وقت الاختيار ويبقى وقت الضرورة الى غروب الشمس. ووقت المغرب من الغروب الى مغيب الشفق الاحمر وقت العشاء من ذلك الى نصف الليل ويبقى وقت الضرورة الى طلوع الفجر الثاني ووقت الفجر من ذلك الى طلوع - 00:40:04
ومن كبر للصلاة قبل خروج وقتها فقد ادركها. والصلاة في اول الوقت افضل الا في عشاء الامرأة وفي الحر وفي شدة الحر الظهر. احسنت قوله شرائط الشرط جمع شروطها الشرائط والشروط وجمعها والمفرد منه شرط - 00:40:24

والشرط في اللغة العلامة من معنا ومنه قوله تعالى فقد جاء اشاراتها واصطلاح ما لا يوجد المشروط مع عدمه ويقول بعض الاصوليين ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته - 00:40:46

واما الشرط تجب للصلاة وتتقدم عليها وتسقبها. الشرط هذه تجب للصلاة وتسقبها وتتقدم عليها. ويجب استمرارها في الصلاة الى نهايتها ويجب استمرارها في الصلاة. وبهذا المعنى فارقت الاركان. الاركان لا تكون سابقة - 00:41:09

لا تكون سابقة ولا تكون مستمرة واما الشرائط فهي سابقة ومستمرة. هذان فرقان بين شرائط الصلاة واركان. دائمًا الشرط سابق والركن في الشيء الشرط سابق على الشيء والركن في الشيء. قوله الشرط الاول الطهارة وقد مر ذكره في كتاب الطهارة - 00:41:34

وقوله الشرط الثاني الوقت تم ذكر اوقات الصلوات زوال الشمس معناه ميلها عن كبد السماء الى جهة المغرب ويعرف ذلك بطول الظل - 00:41:57

بعد تناهي قصره لقوله صلى الله عليه وسلم امني جبريل عند البيت مرتين. فصلبي بي الظهر في المرة الاولى حين زالت الشمس والفي 00:42:16 مثل الشراك. شراك النعل يعني ضعيف ثم صلى بي المرة الاخيرة حين صار ظل كل شيء مثله -

وقال الوقت ما بين هذين اذا وقت الظهر من الزوال الى ان يصير ظل كل شيء مثله. طيب وقت العصر لماذا يبدأ الفقهاء بذكر الظهر او اولا لانها هي الصلاة الاولى - 00:42:40

وهي اول صلاة صلاتها جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم وهي اول صلاة صلاتها جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم. ووقت العصر وهي الوسطى على الصحيح. وجاء فيه الحديث لما روى ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وقت العصر ما لم تصرف 00:42:57 الشمس. اذا وقت العصر من لا يوجد فاصل بين وقت الظهر والعصر -

اذا صار ظل كل شيء مثله انتهى وقت الظهر وببدأ وقت العصر حتى يصفر الشمس هذا وقت الاختيار قوله ثم يذهب وقت الاختيار 00:43:22 سمي بالضرورة لانه مختص بارباب الظروف من غفلة او نوم او اغماء او حيظ -

لقوله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك الصلاة. فجعل اخر اختتها ايش؟ غروب الشمس. من ادرك ركعة من الشمس قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك الصلاة. معنى هذا الكلام ان المرأة - 00:43:42

او النساء اذا ظهرت قبل غروب الشمس ولو بربع ساعة عليها ان تغتسل وتصلي العصر وهذا سيأتي ان شاء الله ذكره. قوله ووقت 00:44:02 المغرب من الغروب الى مغيب الشفق. طبعا المراد بالغروب هنا سقوط قرص الشمس. ما -

بالغروب سقوط قرص الشمس. طيب ترى البياض ما يضر. اذا سقط القرص دخل وقت المغرب المراد بالغروب سقوط قرص الشمس 00:44:20 جمیعه بحيث لا يرى منه شيء لا من سهل ولا من جبل. لقوله صلى الله عليه وسلم -

اذا غربت وتوارت بالحجاب. ودليل وقت انتهائه قوله صلى الله عليه وسلم ووقت صلاة المغرب ما لم يسقط ثور الشفق ما لم يسقط 00:44:40 ثور الشفق قوله رحمة الله وقت العشاء من ذلك الى نصف الليل لقوله صلى الله عليه وسلم وقت العشاء الى نصف الليل - ويکره النوم قبلها والحديث بعده قوله ويبقى وقت الضرورة الى طلوع الفجر الثاني اللي هو الصادق الفجر الثاني هو البياض 00:45:07 المعترض البياض الذي يكون افقيا لا عموديا. الفجر الاول عمودي -

الفجر الثاني افقي في جهة المشرق قال وهو الى طلوع الفجر الثاني وهو البياض المعترض اه في المشرق ولا ظلمة بعده لقوله صلى 00:45:27 الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة -

قوله وقت الفجر من ذلك الى طلوع الشمس اي من الفجر الصادق من الفجر الثاني الى طلوع الشمس يعني من طلوع الفجر ثانى وهذا بالاجماع الى طلوع الشمس لقوله صلى الله عليه وسلم من ادرك سجدة من صلاة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلاته متفقا 00:45:45 -

كن عليه وللنسمائي فقد ادركه قوله رحمة الله ومن كبر للصلاة قبل خروج وقتها فقد ادركها اي وقت تلك المكتوبة ادرك وقت تلك 00:46:08 المكتوبة بادراك الجزء من الصلاة كادراك الكل -

هذا احد الروايات عن الامام احمد. وعنه رحمة الله وهو الراจح. ان ادرك الصلاة لا تكون بادراك تكبيرة الاحرام بل لا تكون الا بادراك 00:46:27 ركعة في الوقت فمن ركع ركعة قبل خروج الوقت فقد ادى الصلاة والا فعليه ان ينوي القضاء. لقوله صلى الله عليه وسلم - لمن ادرك الركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة وهو اختيار ابي العباس ابن تيمية رحمة الله قوله والصلاحة في اول الوقت افضل لعموم قوله جل وعلا فاستبقوا الخيرات. الا في عشاء الاخرة. عشاء - 00:46:51

الاخرة هي ها صلاة العشاء احسنتم العشاء الاولى اللي هي المغرب لقول ابي بزدة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحب ان يؤخر العشاء اما اليوم الناس ما يصدقون المؤذن يأذن الا يبون يصلون العشاء. ليش؟ يبون يروحوا ينامون لا 00:47:10 يروحون الدواوين -

يسهرون بها الاتسابات والتويترات والانترنتات يمدون به المتنزهون هذا الله المستعان نسأل الله ان يرددنا رداً جميلاً حتى ان تكون نحن الذين يحكمون بهذه الاجهزة هو هي اللي تحكم فينا اليوم الاجهزة هي اللي تحكم الناس. والله تجلس في المجالس كل واحد ماسك تليفونه كانهم صغار واطفال لا قدرة لهم ولا طاقة لها - [00:47:34](#)

على مسك التليفون لو عشر دقائق جلس هكذا بدون تليفون يدي تتحرك الا يدور التليفون ما يمكن يعيش وهذا والله لاحظته في اكثر من مجلس. نسأل الله جل وعلا يرددنا واياكم وال المسلمين الى دينه رداً جميلاً - [00:47:59](#)

قوله رحمة الله اه والصلة في اول الوقت افضل الا في عشاء الاخر وفي شدة الحر الظهر يعني يستحب وتأخير الظهر في شدة الحر. لقول النبي صلى الله عليه وسلم ابردوا بالظهر في شدة الحر فان شدة الحر - [00:48:15](#)

من فيح جهنم نسأل الله جل وعلا باسمائه الحسنى وصفاته العليا ان يأخذ بآيدينا ويديكم العلم النافع العمل الصالح. واستجابة لطلب اخينا نسأل الله ان يغينا الله اه اللهم اغينا غيئاً مغيئاً هنئاً مريئاً صحاً غدقاً يا رب العالمين. اللهم انزل علينا رحمة من رحماتك. اللهم انزل علينا برقة - [00:48:35](#)

من السماء يا رب العالمين لا تعاملنا بما نحن اهله. وعملنا بما انت اهله. انت اهل الجود والكرم لا الله الا انت سبحانه انا كنا ظالمين استغفرك اللهم ونتوب اليك لا حول ولا قوة الا بك. اللهم انا نسألك من جودك وكرمك يا رب العالمين. لا تعاملنا بما - [00:48:58](#)

نحن اهله وعملنا بما انت اهله انت اهل الاحسان واهل الكرم يا اكرم الاكرمين لا ترددنا خائبين ولا عن رحمتك مطربين اللهم اغاث عبادك وبلادك وصلي الله وسلم على نبينا محمد نكمل ان شاء الله بعد الصلاة - [00:49:18](#)

نعم قال رحمة الله تعالى الشرط الثالث ستر العورة بما لا يصف البشرة وعورة الرجل والامة ما بين السرة والركبة والحرة كلها عورة الا وجهها وكفيها وام الولد والمعتق بعضها والمعتق بعضها كالامة. ومن ومن صلى في ثوبه - [00:49:34](#)

المغصوب او داء مغصوبة لم تصح صلاته. ولبس الذهب والحرير مباح للنساء دون الرجال الا عند الحاجة. لقول رسول صلى الله عليه وسلم في الذهب والحرير هذان حرام على ذكور امتي حل لاناثهم. ومن صلى من الرجال - [00:49:55](#)

في ثوب واحد بعضه على عاتقه اجزاء ذلك. فان لم يجد الا ما يستر عورته سترها. فان لم يكفي جميعها سترى برجين فان لم يكفيهما ستر احدهما فان عدم بكل حال صلى جالسا يومئ بالركوع والسجود وان - [00:50:15](#)

لا قائمها جاز ومن لم يجد الا ثوبا نجسا او مكانا نجسا صلى فيهما ولا اعادة عليه. قوله رحمة الله الشرط الثالث ستر العورة انعقد الاجماع على الامر به في الصلاة. لقول الله عز وجل يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل - [00:50:35](#)

مسجد وباجماع المفسرين انها نزلت في الصلاة والعجيب ان الله عز وجل ما قال يا بني ادم استروا عوراتكم قال خذوا زينتكم عند كل مسجد فدل على ان ستر العورة واجب والاخذ بالزيينة مأمور به على سبيل الاستحباب - [00:50:58](#)

والاخذ بالزيينة مأمور به على سبيل الاستحباب والامر بالشيء نهي عن ضده. فلما قال خذوا زينتكم عند كل مسجد علمنا انه لا يجوز للانسان ان يأتي على غير هذه الصورة - [00:51:21](#)

فيكون منهيا عن الصلاة مع كشف العورة. والنهي في العبادات يدل على الفساد قوله رحمة الله في ستر العورة قال بما لا يصف البشرة بشرة الانسان جلد الظاهر لان ما وصف سواد الجلد او بياضه ليس بساتر له - [00:51:38](#)

وان وصف الحجم فلا بأس لان البشرة مستورة ولانه لا يمكنه التحرز منه الا ان يكون الوصف للحجم بسبب الضيق فحين اذ يعتبر كما لو لم يكن ساترا. فمن ليس ببطالا ظيقا - [00:52:03](#)

يفصل بين الزيته ويظهر لو ركع حال اه السجود او حال الركوع يظهر عورته بحيث يعلم الانسان مدى حجمه فهذا ليس بساتر للعورة لذلك في ستر العورة ننتبه من الامرين - [00:52:25](#)

ان لا يكون شفافا وان لا يكون ايش ؟ ضيقا. ها قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله الثياب التي تبدي مقاطع خلقها والثوب الرقيق الذي لا يستر البشرة وغير ذلك - [00:52:43](#)

فان المرأة تنهى عنه وعلى ولها كابيها وزوجيها ان ينهاهما عن ذلك قوله رحمة الله وعورة الرجل والامة الامة هي التي تباع وتشتري

وعورة الرجل والامة هي التي تباع وتشترى وكذلك العبد - 00:53:02

وكذلك العبد وعورة الرجل والامة اي والعبد ما بين السرة الى الركبة. يعني في الصلاة يعني ايش؟ في الصلاة. قال الطحاوي الله قد جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:53:27

اثار متواترة ان الفخذ عورة ولم يثبت عنه عليه الصلاة والسلام انه صلى ولو مرة واحدة وشيء من فخذه ظاهر بل تواترت الروايات انه عليه الصلاة والسلام كان كان يستر فخذه بل وركبته عليه الصلاة والسلام في الصلاة. فينبغي على الانسان ان يستر العورة من السرة الى الركبة - 00:53:43

طيب هنا ننتبه الى امر وهو ان الفقهاء اذا قالوا الان عورتها كذا في الصلاة والمرأة عورتها كذا في الصلاة هذا احكام خاصة بالصلاه ما يجوز تعديها خارج الصلاة يعني انا رجل عورته بين السرة الى الركبة يصير الواحد خلاص يليس من السرة ويطلع برا يمشي بالناس بالشارع - 00:54:12

ها طيب ما يصير اذا ما يصير طيب ليس الحين الحرمة الحرمة نقول لها خلاص عورتك في الصلاة كل بدنك الا وجهه بكفيك ليس تطلع؟ وتكشف وجهه قول يا اخي الصلاة هكذا لا هذا في الصلاة. الاحكام الخاصة في الصلاة لا يجوز تعديها الا بدليل. قال رحمة الله تعالى وام - 00:54:34

الولد والمعتق بعضها ام الولد هي الامة التي تسرها الرجل فانجبت هذه تسمى ام ولد هي الامة التي تسرها الرجل يعني اتها وجامعتها فانجبت ولدا او بنتا هذى تسمى ام الولد - 00:54:57

طيب والمعتق بعضها؟ المعتق بعضها لها عدة صور. وهي الامة او الامة التي تكون بعض حصتها بعض حصتها حرة وام الولد والمعتق بعضها يعني ان عورتها عورة الرجل والامة ما بين السرة والركبة والحرفة كلها عورة الا وجهه وكفه يعني في الصلاة - 00:55:17
الحرفة كلها عورة في الصلاة الا وجهها وكفيها فان سترت وجهها وكفيها في الصلاة لا بأس بذلك اجماعا. ما في بأس بغض الحرير يظنون انه ما يصير انها تستر وجهه. لا - 00:55:46

يجوز لها ان تستر وجهها في الصلاة لكن يجوز لها كشف الوجه في الصلاة. اذا لم يكن هناك اجانب فالحرفة كلها عورة الا وجهها وكفيها في الصلاة. طيب وخارج الصلاة؟ قال صلى الله عليه وسلم ان - 00:56:02

المرأة عورة اذا خرجت استشرفها الشيطان حديث صحيح رواه الترمذى ان المرأة عورة هذا اصح حديث في الدلالة على عموم ان المرأة عورة. كلها وقوله عز وجل الا ما ظهر منها يعني ما ظهر منها من ثيابها. هذى لا يمكن لها ان تسترها كما قال ابن مسعود رضي الله عنه - 00:56:21

قولها قوله وام الولد والمعتق بعضها كالامة لانها لم تعتق بعد فهى تعتبر مثل الامان وان لم يجز بيعها والمعتق بعضها وهي التي لا زال الرق عليها. قوله ومن من صلى في ثوب - 00:56:48

هذه مسألة مهمة من صلى في ثوب مغصوب يعلمون ان من شرط العبادة ستر العورة. طيب ان ستر العورة بثوب مغصوب استعمل في شرط العبادة ما يحرم استعماله فلم يصح - 00:57:10

هذا هو المذهب عند الحنابلة ورواية عن الامام احمد وهو قول الجمهور وهو الصواب ان شاء الله ان الصلاة تصح مع مع الائم الصلاة تصح مع اثم ايش؟ ها؟ الغصب - 00:57:30

والقاعدة اللي تعلمناها في القواعد الفقهية الغصب محرم خارج الصلاة وداخل الصلاة ولا يدخل الصلاة اذا لا علاقه لها في الصلاة امر محرم ما له علاقه في الصلاة صح - 00:57:48

اذا لا نستطيع ان نبطل الصلاة بها مثل الغيبة محرمة خارج الصلاة وداخل الصلاة. صح ولا لا؟ طيب اذا صائم اغتاب نبطل الصلاة نبطل الصوم ما نبطل الصوم؟ كذلك لو ان انسانا صلى بثوب مغصوب فلا نبطل الصلاة على الصحيح لكن الائم - 00:58:04
باق لكن الاسم باق. وهذه رواية عن الامام احمد ان الصلاة تصح مع التحرير. لأن جهة الطاعة مغایرة لجهة فيجوز ان يثاب من وجه ويعاقب من وجه. مثل الانسان الذي يحسن في الصلاة في الشروط - 00:58:28

فيثاب على احسانه للشروط اذا ظبع بعذ الواجبات يعاقب على ترك الواجب قوله رحمة الله من صلى في نوب مغضوب او دار مغضوبه له تصح الصلاة قلنا هنا هو المذهب قال ملیس الذهب والذهب - 00:58:48

مباح للنساء خارج الصلاة وداخل الصلاة ولبس الذهب والحرير مباح للنساء خارج الصلاة وداخل الصلاة دون الرجال طبعا قال ابن عبد البر رحمه الله هذا احتماء بهذا احتماء يعني كون المرأة بحوزة لها لبس الذهب والحرير هذا بالاحتماء - 06:59:00

واما حكاية بعض الفقهاء بان الذهب المحلق منهي عنه فهذا قول مخالف لما عليه جمهور العلماء قول المخالف لما عليه جمهور العلماء
قهله ، حمه الله هو ليس . الذهب والحرب مباح للنساء به: ال حا . الا عند الحاجة - 00:59:33

00.55.55 فوجه الله هو ببس الذهب والحرير مباح لنساء دون الرجال لا عند الحاجة -

ان تلبس الحريق جاس طيب لبس الذهب كيف؟ انسان مصاب مرض في اسنانه. قالوا لا ينفعك الا - 01:00:00

على امتي حل لاناتهم. قوله ومن صلى من الرجال في ثوب واحد - 01:00:23

وتحفته به وهو على عاتقى جاز الصلاة - 01:00:44

الله عليه وسلم انه قال لا يصلى الرجل في التهوب الواحد ليس على عاتقه - 01:01:02

وصلی بدون ف الله او بف الله علائقیه اسبهی ادا کان بدون ف الله - ۰۱.۰۱.۲۲

لـم يـصح الصـلاه عـنـدـ الجـمـهـورـ صـحـيـحـهـ طـيـبـ لـوـ كـانـ فـيـلـهـ عـلـاـفـيـهـ صـحـتـ الصـلاـهـ مـعـ الـازـارـهـ طـيـبـ وـالـاـفـصـلـ انـ
الـاـنـسـانـ يـأـتـيـ بـتـمـاـنـ الـزـيـنـةـ كـمـاـ ذـكـرـتـ قـالـ رـحـمـهـ اللـهـ وـمـنـ صـلـىـ مـنـ الرـجـالـ فـيـ ثـوـبـ وـاحـدـ بـعـضـهـ عـلـىـ عـاـتـقـهـ اـجـزـاهـ ذـلـكـ قـلـنـاـ لـحـدـيـثـ مـنـ -

01:01:44

ابي هريرة رضي الله عنه وحكي ابن رجب رحمة الله في شرح البخاري الجامع على استحباب ستر العاتقين العاتق هنا وهذا استحباب ستر العاتقين قوله رحمة الله ان لم يجد الا ما يستر عورته سترها وصلى. لأن سترها شرط لصحة الصلاة - 02:08

يستر الا ما بين السرة والركبة. فهل يجعلها ما بين السرة والركبة ولا على عاتقين - 01:02:36

دعا لله تعالى في كل وقت وplace في كل مكان فكما يذكر هنا

رحمه الله فان لم يكفي جميعها ستر الفرجين. يعني القبول والدبر. لماذا ستر الفرجين؟ لأنهما - [01:02:57](#)

ماذا يستر؟ يستر القبول او يستر الدبر هو مخير. يستر ايهما شاء ويصلی - 01:03:20

وعنه قال فان قوله فان عدم بكل حال صلى جالسا يومي لماذا صلى جالسا؟ لأن الجلوس يخفي السوأتين لأن الجلوس يخفي السوأتين فهو كسترهما والايام يغنى عن الركوع والسبحود. لو سجد او ركع ظهرت العوره - 01:03:42

ولذلك قالوا يومئوا ايماء بالسجود لانه يحصل به ستر اغلظ العوره وهو اكذ لذلك ورواية عن الامام احمد يصلي قائما ويরكع ويسجد
لان المحافظة على الاركان اولى من المحافظة على بعض الشروط - 01:04:08

لأن المحافظة على الاركان أولى من المحافظة على بعض الشروط والراجح هو الاول انه يصلى جالسا ويومئ ايمان. لأن الشروط مقدمة على الاركان. الشروط مقدمة على الاركان، لأنها مقدمة على الاركان، من وحدهم: الارها، لأنها مقدمة على الاركان، اتحادا ولابد منها - 01:04:30

مددمہ علی اہریں اس طریقہ مددمہ علی اہریں میں وجوہیں اپنے دل میں مددمہ علی اہریں ایجاد کر دیں۔

لها من بديل قال هنا في قوله رحمة الله - 01:04:56

اـهـ فـاـنـ عـدـمـ بـكـلـ حـالـ صـلـىـ جـالـسـاـ يـوـمـهـ وـجـمـعـ بـعـضـ الـعـلـمـاءـ جـمـعـاـ لـطـيـفـاـ فـقـالـ اـنـ كـانـ حـوـلـهـ اـحـدـ صـلـىـ قـاعـدـاـ وـانـ كـانـ مـنـفـرـدـاـ لـمـ يـكـنـ حـوـلـهـ اـحـدـ اوـ كـانـ فـيـ ظـلـمـةـ - [01:05:18](#)

اوـ كـانـ آـاـمـاـمـهـ مـنـ لـاـيـنـ يـسـتـحـيـ مـنـ كـزـوـجـتـهـ اوـ كـاعـمـيـ فـانـهـ يـصـلـيـ قـائـمـاـ وـيـرـكـعـ وـيـسـجـدـ وـهـ اـخـتـيـارـ شـيـخـنـاـ وـشـيـخـ مـشـاـيخـنـاـ فـقـيـهـ زـمـانـنـاـ الـعـلـمـاءـ مـحـمـدـ بـنـ صـالـحـ الـعـثـيمـيـنـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ - [01:05:37](#)

قـولـهـ وـمـنـ لـمـ يـجـدـ يـعـنـيـ شـيـئـاـ يـسـتـرـ بـهـ عـورـتـهـ الـاـثـوـبـاـ نـجـسـاـ هـادـيـ مـسـأـلـةـ مـهـمـةـ وـمـنـ لـمـ يـجـدـ شـيـئـاـ يـسـتـرـ بـهـ عـورـتـهـ الـاـثـوـبـاـ نـجـسـاـ اوـ لـمـ يـجـدـ يـعـنـيـ مـحـلـاـ يـصـلـيـ فـيـ الـاـمـكـانـاـ نـجـسـاـ كـانـسـانـ حـبـسـ فـيـ سـجـنـ - [01:05:58](#)

وـالـسـجـنـ فـيـ الـخـلـاءـ وـاعـطـوـهـ تـيـابـ نـجـسـةـ مـاـذـاـ يـفـعـلـ الـاـنـ اـخـذـ الـكـفـارـ وـلـبـسـوـهـ تـيـابـ نـجـسـةـ وـدـخـلـوـهـ فـيـ الـحـمـامـ كـيـفـ يـصـلـيـ؟ـ قـالـ وـمـنـ لـمـ يـجـدـ الـاـثـوـبـاـ نـجـسـاـ اوـ مـكـانـاـ نـجـسـاـ صـلـىـ فـيـهـمـاـ وـلـاـ اـعـادـةـ عـلـيـهـ - [01:06:23](#)

لـمـاـذـاـ لـاـ اـعـادـةـ لـيـ؟ـ لـاـنـهـ قـدـ اـتـىـ بـمـاـ اـسـتـطـعـ وـالـلـهـ جـلـ وـعـلـاـ يـقـولـ فـاتـقـوـ اللـهـ مـاـ اـسـتـطـعـتـمـ.ـ فـلـاـ تـجـبـ عـلـيـهـ الـاـعـادـةـ لـاـنـهـ لـمـ يـفـرـطـ نـعـمـ.

اـحـسـنـ اللـهـ يـكـمـلـ.ـ ثـمـ قـالـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ الشـرـطـ الـرـابـعـ الـطـهـارـةـ مـنـ النـجـاسـةـ فـيـ بـدـنـهـ وـثـوـبـهـ وـمـوـضـعـ صـلـاتـهـ - [01:06:45](#)

اـلـنـجـاسـةـ اـلـاـ النـجـاسـةـ الـمـعـفـوـ عـنـهـ كـيـسـيـلـ الدـمـ وـنـحـوـهـ.ـ وـاـنـ صـلـىـ وـعـلـيـهـ نـجـاسـةـ لـمـ يـكـنـ عـلـمـ بـهـ اوـ عـلـمـهـ ثـمـ نـسـىـ فـصـلـاتـهـ صـحـيـحـةـ.ـ وـاـنـ عـلـمـهـ فـيـ الـصـلـاتـاـ اـزـالـهـاـ وـبـنـىـ عـلـىـ صـلـاتـهـ.ـ وـالـاـرـضـ كـلـهـ مـسـجـدـ تـصـحـ الـصـلـاتـاـ فـيـهـاـ - [01:07:09](#)

الـمـقـبـرـةـ وـالـحـمـامـ وـالـحـشـوـهـ وـاعـطـانـ الـاـبـلـ وـقـارـعـةـ الـطـرـيـقـ.ـ قـولـهـ رـحـمـهـ اللـهـ شـرـطـ رـابـعـ الـطـهـارـةـ مـنـ النـجـاسـةـ اـهـ النـجـاسـةـ لـغـةـ ظـدـ الـطـهـارـةـ

وـشـرـعـاـ الـمـقـصـودـ بـالـنـجـاسـةـ شـرـعـاـ اـعـيـانـ مـسـتـخـبـتـةـ اـعـيـانـ مـسـتـخـبـتـةـ فـيـ الـشـرـعـ يـمـنـعـ الـمـصـلـيـ مـنـ اـسـتـصـحـابـهـ - [01:07:29](#)

الـنـجـاسـةـ فـيـ الـشـرـعـ اـعـيـانـ مـسـتـخـبـتـةـ يـمـنـعـ الـمـصـلـيـ مـنـ اـسـتـصـحـابـهـ فـيـ بـدـنـهـ وـثـوـبـهـ.ـ قـالـ

الـوـزـيـرـ رـحـمـهـ اللـهـ اـجـمـعـواـ اـذـاـ اـطـلـقـ الـوـزـيـرـ فـالـمـرـادـ بـهـ اـبـنـ هـبـيـرـةـ - [01:07:58](#)

اـذـاـ اـطـلـقـنـاـ الـوـزـيـرـ مـنـ نـرـيـدـ بـهـ؟ـ اـبـنـ هـبـيـرـةـ رـحـمـهـ اللـهـ.ـ وـهـوـ كـانـ مـنـ عـلـمـاءـ الـحـنـابـلـةـ الـكـبـارـ وـمـنـ الـمـحـدـثـيـنـ الـاـخـيـارـ وـمـنـ فـقـهـاءـ الـاـمـصـارـ وـمـنـ

خـيـرـةـ وـزـرـاءـ الـاـمـرـاءـ قـالـ الـوـزـيـرـ رـحـمـهـ اللـهـ اـجـمـعـواـ عـلـىـ اـنـ طـهـارـةـ بـدـنـ الـمـصـلـيـ وـثـوـبـهـ مـنـ النـجـسـ - [01:08:21](#)

شـرـطـ فـيـ صـحـةـ الـصـلـاتـاـ لـلـقـادـرـ عـلـيـهـمـاـ قـولـهـ رـحـمـهـ اللـهـ وـمـوـضـعـ صـلـاتـهـ لـقـولـهـ عـزـ وـجـلـ فـطـهـرـ بـيـتـيـ لـلـطـائـفـيـنـ وـالـقـائـمـيـنـ وـالـرـكـعـ

الـسـجـودـ.ـ فـدـلـ عـلـىـ اـنـ الـرـاكـعـ السـاجـدـ لـاـبـدـ اـنـ يـصـلـيـ فـيـ مـكـانـ طـاهـرـ - [01:08:45](#)

وـعـلـيـهـ فـلـاـ تـصـحـ الـصـلـاتـاـ فـيـ الـحـدـائقـ عـلـىـ الـبـقـعـةـ التـيـ تـسـقـىـ بـمـيـاهـ الـمـجـارـيـ.ـ اـنـتـبـهـوـاـ لـهـذـاـ حـدـائقـ الـعـامـةـ التـيـ تـسـقـىـ بـمـيـاهـ الـمـجـارـيـ اوـ التـيـ

تـسـمـدـ بـعـذـرـةـ النـاسـ لـاـ تـصـحـ الـصـلـاتـاـ فـيـهـاـ هـاـ التـيـ تـسـقـىـ بـمـيـاهـ الـمـجـارـيـ اوـ تـسـمـدـ بـعـذـرـةـ النـاسـ هـذـاـ لـاـ تـجـوزـ الـصـلـاتـاـ فـيـهـاـ - [01:09:12](#)

وـعـلـامـةـ ذـلـكـ شـمـ رـائـحـةـ الـنـجـاسـةـ اوـ رـؤـيـةـ لـوـنـ الـنـجـاسـةـ اوـ رـؤـيـةـ عـيـنـ الـنـجـاسـةـ اوـ مـعـرـفـةـ طـعـمـ الـنـجـاسـةـ فـهـذـهـ هـيـ عـلـامـةـ كـوـنـ الـأـرـضـ

نـجـسـةـ.ـ كـيـفـ تـعـرـفـ اـنـ هـذـهـ الـأـرـضـ نـجـسـةـ اوـ طـاهـرـةـ؟ـ مـاـ هـوـ بـالـظـنـ - [01:09:38](#)

اـمـاـ تـرـىـ عـيـنـ الـنـجـاسـةـ هـذـهـ وـاـحـدـةـ.ـ اوـ تـشـمـ الـنـجـاسـةـ هـذـهـ الثـانـيـةـ.ـ اوـ هـاـ طـعـمـ الـنـجـاسـةـ هـذـيـ اـرـبـعـةـ اـحـوـالـ وـالـاـ فـاـذـاـ

اـنـدـعـمـ هـذـهـ الـأـمـرـوـرـ الـأـرـبـعـ فـلـاـ تـحـكـمـوـاـ عـلـىـ الشـيـءـ بـالـنـجـاسـةـ - [01:09:58](#)

كـيـفـ مـثـلـاـ رـأـيـتـ تـنـكـرـ مـاـ جـاءـ وـرـشـ هـذـاـ الـمـكـانـ فـيـ الصـبـاحـ جـيـتـ الـعـصـرـ لـنـكـرـ مـجـارـيـ رـشـ جـيـتـ الـعـصـرـ لـاـ رـأـيـتـ

نـجـاسـةـ وـلـاـ شـمـتـ نـجـاسـةـ سـكـنـ وـلـاـ رـأـيـتـ نـجـاسـةـ تـأـمـلـ مـعـيـ الـاـنـ وـاـخـذـ قـطـعـةـ مـنـ الـعـشـبـ وـاـسـتـطـعـمـتـ نـجـاسـةـ يـجـوزـ اـنـ

تـصـلـيـ فـيـ هـذـاـ الـمـكـانـ - [01:10:17](#)

هـذـاـ مـعـنـىـ هـذـهـ الـأـمـرـوـرـ الـأـرـبـعـ الـلـاـ تـحـكـمـوـاـ عـلـىـ الشـيـءـ بـالـنـجـاسـةـ اوـ شـمـهاـ اوـ اـهـ الـاحـسـاسـ بـطـعـمـهاـ اوـ رـؤـيـةـ لـوـنـهاـ قـولـهـ

رـحـمـهـ اللـهـ اـلـاـ نـجـاسـةـ الـمـعـفـوـ عـنـهـ كـيـسـيـرـ الدـمـ - [01:10:44](#)

لـاـنـهـ عـفـيـ عـنـهـاـ لـمـشـقـةـ التـحـرـصـ عـلـىـ مـاـ سـبـقـ فـيـ بـابـ الـمـيـاهـ يـسـيـلـ الدـمـ اـذـاـ خـرـجـ عـلـىـ قـولـ مـنـ يـرـىـ نـجـاسـةـ الدـمـ مـثـلـاـ اـنـسـانـ وـاـقـفـ فـيـ

الـصـلـاتـاـ فـحـرـكـ آـجـلـهـ اوـ قـطـعـ ظـفـرـهـ فـخـرـجـ يـسـيـلـ الدـمـ - [01:11:10](#)

هـذـاـ لـاـ اـثـرـ لـهـ بـاـتـفـاقـ الـفـقـهـاءـ مـتـىـ يـكـونـ عـنـدـ مـنـ يـقـولـ بـنـجـاسـةـ دـمـ الـاـنـسـانـ؟ـ مـتـىـ يـكـونـ لـهـ اـثـرـ؟ـ اـذـاـ اـصـبـحـ كـثـيرـاـ.ـ طـيـبـ مـاـ عـلـامـةـ الـكـثـيرـ؟ـ

مـنـهـمـ مـنـ قـالـ عـلـامـةـ الـكـثـيرـ جـرـيـانـهـ مـنـهـمـ مـنـ قـالـ عـلـامـةـ كـثـيرـيـ اـنـ يـكـونـ بـقـدـرـ الـدـرـهـمـ - [01:11:29](#)

وهكذا نقول ايها الاخوة فيما يتقاطر من البول. اذا غسلت بعد الغسل نزل منك قطرة قطرتين اذ بلا اراده منك هذا لا اثر له لا تتوسوس اترك عنك الوسواس لا اثر له بتاتا اولا لانه خرج بدون اراده منك. ثانيا لانه خرج يسيرا. ولا اثر - 01:11:53

اما حديث كان يعذب لانه كان لا يستبرئ من بوله يعني اعزكم الله انه كان يبول ويقوم ويمشي ولا يغتسل هذا المقصود واضح؟ اياكم وادخال الشيطان الوسوسه عليكم في الطهارة - 01:12:18

قوله رحمة الله ومن صلى وعليه نجاسة لم يكن علم بها او علم بها ثم نسي فصلاته صحيحة ما الدليل؟ الدليل حديث ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بنعلين وفي اثناء الصلاة خلع نعليه فخلع الصحابة نعالهم - 01:12:35

ما انتهى من الصلاة قالوا ما لكم خلعتم؟ قال ما لكم خلعتم نعالكم؟ قالوا خلعت فخلعنا قال جاءني جبريل فأخبرني ان بهما خبأ اذا الان هو ابتدأ الصلاة بنجاسة معلومة ولا غير معلومة؟ غير معلومة بالنسبة له - 01:13:00

لاحظ بطلت الصلاة واستأنفها ولا استمر فيها ايوه ممتاز اذا انت صليت وعلمت ان غترتك فيها نجاسة في اثناء الصلاة تذكر شتسوي تشيل الغترة وتصلي طيب اذا كنت نويت الصلاة وكبرت شتسوي - 01:13:21

تخلعها وتصلي بالسؤال والفنبلة بس تقدر في المسجد اتحداك ماذا تفعل؟ تفعل كما جاء في الحديث ها تمسك انفك وتخرج ثم تغير ثيابك وتأتي امام الناس قوله هنا والارض كلها - 01:13:39

لا ومن علمها في الصلاة ازالها وبنى على صلاته. يعني ان لم يمكنه الا بعمل كثير وبنى على صلاته هذا اذا استطاع ان يزيلها بدون عمل كثير. ان لم يستطع ان يزيل الثوب الا بعمل كثير استأنف الصلاة - 01:14:00

وازالها ثم ستر بظاهر ثم صلى قوله والارض كلها مسجد تصح الصلاة فيها. لعموم قوله صلى الله عليه وسلم في خصائص هذه الامة الخصائص اه من الخصائص خاصة لكم يا امة محمد يا بشراءكم - 01:14:19

والله ما اعظم خصائص هذا النبي الكريم صلى الله عليه وسلم وهذه الامة التي نحمد الله ان جعلنا من اتباعه الحمد لله اي حمدا كثيرة طيبا مباركا كما يحب ربنا ويرضى. فضل من الله ومنه. والله لا ليس لنا في ذلك ادنى - 01:14:41

اختيار انما هو فضل من الله ومنا ذلك فضل الله يؤتىه من يشاء من خصائص هذه الامة قوله صلى الله عليه وسلم وجعلت لي الارض مسجدا وظهورا قوله رحمة الله - 01:15:01

والارض كلها مسجد تصح الصلاة فيه الا المقبرة. الافصح بضم الباء بضم الباء. المقبرة مكان القبور بكر الرجل يقبر فهو مقبرة المكان اسم المكان مقبرة الا المقبرة والحمام. الحمام المقصود به مكان الاغتسال - 01:15:17

مو مكان قطاء الحاجة الحمام شنو المقصود به يعني حمام السباحة ما يصير تصلي فيها ليش؟ لانه حماق انتبه الحمامات العامة اللي يغتسل فيها الناس ما يصير تصلي فيها طيب تقول انت ما فيها نجاسة؟ نقول حتى لو ما فيها - 01:15:40

جاء النهي عنها والخش الحش هو موضع قضاء الحاجة اللي حنا نسميه المرحاض اليوم المكان اللي فيه المرحاض هم ما يصير تصلي لها طيب بعد طيب الان هنا السؤال انتبهوا لهذا هنا قال الا المقبرة والحمام والخش واعطان الابل اعطان الابل هي الاماكن التي تمام - 01:15:57

فيها الابل ليس لنجاسة روت الابل انتبهوا على الصحيح من اقوال اهل العلم وانما لان كما علل النبي الكريم صلى الله عليه وسلم خلقت من الشياطين فيها شيطنة ربما تنظر المصلي - 01:16:20

ربما هو ساجد تأتي وتدوس عليه لهذه العلة قال صلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في مرابض طيب قال وقارعتي آآ وقارعة الطريق لا يجوز للانسان يصلى في الطريق. يجي قافلة تصدمك سيارة تصدمك. لهذا السبب ايضا لان - 01:16:41

حقوق العامة مقدمة على الحق الخاص وهذه قاعدة فقهية دانما الحقوق العامة مقدمة على الحق الخاص اذا تعارضت طيب والمذلة؟ المذلة لا تجوز الصلاة فيها. وهي موضع وضع القمامات. ما تجوز الصلاة. ليس لنجاستها - 01:17:03

انما لقدرتها واضح ومن هنا نسأل انفسنا سؤالا هل يجوز وضع القمامات في المسجد الناس يحطون سطحه صغيرة في المساجد اصبح هذا المكان موضع قمامه ولذلك شيخنا الشيخ صالح الفوزان نفع الله به الانس والجان - 01:17:25

يقول انه لا يجوز وضع القمامات في المساجد وهو رأي شيخنا عبد المحسن العبار نفع الله به العباد والبلاد وانا اميل الى هذا الرأي ولا ينبغي وضع القمامات في المساجد - 01:17:49

نعم كيف ايا كان ما ينبغي وضع القمامات ولو كان سطلا صغيرا في المسجد وفي رواية عن الامام احمد ان الصلاة تصح في قارعة الطريق وهو مذهب الجمهور ولكنه مكروه - 01:18:05

طيب الشرط الخامس؟ احسن الله اليكم قال رحمة الله تعالى الشرط الخامس استقبال القبلة الا في النافلة على الراحلة للمسافر فان انه يصلی حيث كان وجهه والعاجز عن الاستقبال لخوف او غيره يصلی كيما مكنته. ومن عادها لا تصح صلاته الا - 01:18:27

استقبل الكعبة فان كان قريبا منها لزمه الصلاة الى عينها وان كان بعيدا فالى جهتها وان خفيت عليه القبلة الحضري سأل واستدل بمحاريب المسلمين فان اخطأ فعليه الاعادة وان خفيت في السفر اجتهد وصلى ولا اعادة عليه - 01:18:47

فيه وان اخطأ وان اختلف مجتهدان لم يتبع احدهما صاحبه ويتبع الاعمى والعامي واوثقهما في نفسه الشرط السادس النية للصلاة بعينها ويجوز تقديمها على التكبير بالزمن اليسير اذا لم يفسخها. الشرط الخامس قوله - 01:19:07

استقبال القبلة يعني الكعبة او جهتها من بعد عنها من كان يرى الكعبة فلا بد من ان يكون وجهه وصدره بمحاذاتها بحيث لا يكون يمنة عنها ولا يسرى ومن كان لا يرى الكعبة وانما يرى مسجد الكعبة فعليه ان يتوجه الى مسجد الكعبة - 01:19:27

ومن كان لا يرى الكعبة ولا مسجد الكعبة فعليه ان يتوجه نحو مكة اذا اصابة العين شرط لمن يرى العين واصابة الجهة شرط لمن لا يرى العين هذا معنى قول استقبال القبلة لقوله عز وجل وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شرط. قوله الا في النافلة على الراحلة - 01:19:50

مسافر. تأملوا نافلة ها؟ للمسافر جائزة على الراحلة لما روى ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسبح اي يتنفل يسبح ان يتتنفل يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه يومئ برأسه وكان يوتر على بعيره. واما واما - 01:20:17

التنفل على الراحلة في حال الحظر فهذا قول ضعيف قوله رحمة الله والعاجز عن استقبال القبلة لخوف او غيره كفوات رفقة او ضياع مال او حراسة يعني انسان وضعوه على مكان قالوا هذا مكانك ما تتحرك - 01:20:41

وخف انه اذا ترك هذا المكان ان يؤتى من قبله ويخشى فوات الوقت فاذا يصلى فان كان خوف هو اشد من ذلك صلوا رجالا قياما على اقدامهم وركبانا مستقبل القبلة او غير مستقبلها كما قال صلى الله عليه وسلم - 01:21:03

قوله وما عادها اي ما عدا العاجز والخائف. ما عادها يعني ما عدا العاجز والخائف. لا تصح صلاته الا مستقبل القبلة ويمكن ان يكون المراد ما عادها اي ما عدا النافلة على الراحلة والعاجز - 01:21:23

الاول احسن ما عدا الخائف ما عدا العاجز اما النافلة من عيونا لعموم قوله تعالى وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطرة. وهو عام خرج منه السور الثلاث. النافلة على الراحلة في السفر - 01:21:46

فرض والعاجز والخائف قوله رحمة الله فان كان قريبا منها يعني مشاهدا للكعبة لزمه الصلاة الى عينها لانه صلى الله عليه وسلم ما خرج من الكعبة صلى ركعتين في قبل البيت - 01:22:04

وقال هذه القبلة قوله ان كان بعيدا فالى جهتها لان البعيد لا يقدر على اصابة العين والنبي صلى الله عليه وسلم قال لاهل المدينة ما بين المشرق والمغرب قبلة قال ما بين المشرق والمغرب قبلة هذا قاله لمن - 01:22:22

لاهل المدينة فمن كان في حكمه بالنسبة لنا قبلتنا الى جهة الغرب الى قليلا الى جهة الغرب الجنوبي قوله ان خفيت عليه القبلة في الحضر سأل - 01:22:44

لأنه دليل عليها لان السؤال دليل. ما يجوز الاجتهاد في الحضر ما يجوز الاجتهاد في الحظر فان اخطأ فعليه الاعادة لان الحظر ليس بمحل للاجتهاد عليه ان يسأل وطيب اذا سأله حظريا اخطأ خطأ فلا اعادة عليه - 01:23:01

قوله وان خفيت القبلة في السفر اجتهد وصلى ولا اعادة عليه ان اخطأ لقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم قوله تعالى وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطرة ولعموم قوله تعالى فحيثما تولوا فثم - 01:23:26

فانما تولوا فثم وجه الله قوله رحمة الله وان اختلف مجتهدا لم يتبع احدهما صاحبه لان كلا منهما يعتقد خطأ الآخر قوله هو الشرط السادس النية للصلوة بعينها فاذا اراد ان يصلي الظهر مثلا وجب ان ينوي انها صلاة الظهر - [01:23:46](#)

فلا تصح الا بها ما هو جاي يدخل الصلاة ما يعرف اي صلاة لازم يعرف اي صلاة يصلحها في قلبه وهذا بالاجماع لعموم قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات - [01:24:09](#)

قوله ويجوز تقديمها على التكبير بالزمن اليسير اذا لم يفسخها لانها عبادة تشرط لها النية فجازت تقديمها عليه عليها كالصوم.
الله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [01:24:22](#)